

قرار مجلس المنافسة عدد 121/ق/2024 صادر في 14 من ربيع الأول 1446 (18 سبتمبر 2024) المتعلق بتولي شركة «Wendel S.E» المراقبة المشتركة غير المباشرة لشركة «PN VII Topco S.a.r.l»، عبر اقتناء نسبة 50% من الرأس المال وحقوق التصويت المرتبطة به، إلى جانب شركة «Providence Equity Partners LLC»

مجلس المنافسة،

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة الصادر بتنفيذ الظاهر الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014)، كما تم تغييره وتميمته :

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر بتنفيذ الظاهر الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014)، كما تم تغييره وتميمته :

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436 (فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتميمته :

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتميمته :

وحيث إنه حسب مقتضيات المادة 13 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتميمه، فإنه يمكن تبليغ عملية التركيز الاقتصادي بمفرد ما يكون الطرف أو الأطراف المعنية قادرة على تقديم مشروع مكتمل بما فيه الكفاية يسمح بدراسة الملف، ولا سيما حينما تكون قد أبرمت اتفاقاً مبدئياً أو وقعت رسالة نوايا أو بمفرد الإعلان عن عرض عمومي؛

وحيث إن عملية التركيز المزمع القيام بها كانت موضوع عقد اقتناة أسميه مبرم بين أطراف العملية بتاريخ 29 يونيو 2024، ينص على شروط وبنود اقتناة شركة «Expansion 17 S.C.A, FIAR» و «Global Performance 17 S.C.A, FIAR» لنسبة 50% من رأس المال وحقوق التصويت المرتبطة بها لشركة «PN VII Topco S.à.r.l».

وحيث إن مراقبة عملية التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و 12 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتميمه؛

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاصة للتبيّن إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والتريخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسبق رقم المعاملات الوطني أو العالمي والذي يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة الثامنة (8) من المرسوم التطبيقي رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتميمه، أو عندما تنجذ جميع المنشآت التي تكون طرفاً في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من أربعين بالمائة (40%) من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتوجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة؛

وحيث إن العملية موضوع التبليغ تتعلق بتولي شركة «Wendel S.E» المراقبة المشتركة غير المباشرة عن طريق فرعها «Global Performance 17 S.C.A, FIAR» و «Expansion 17 S.C.A, FIAR» لشركة «PN VII Topco S.à.r.l»، عبر اقتناة نسبة 50% من الرأس المال وحقوق التصويت المرتبطة بها إلى جانب شركة «Providence Equity Partners LLC»، بالإضافة إلى أن اتفاق المساهمين يمنح أطراف العملية مراقبة القرارات الاستراتيجية التي تهم المنشأة المشتركة، وبالتالي فهي تشكل تركيزاً حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتميمه؛

وعلى اجتماع الفرع المنعقد بتاريخ 14 من ربيع الأول 1446 (18 سبتمبر 2024) طبقاً لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13 كما تم تغييره وتميمه؛

وبعد تأكيد رئيس الفرع من توفر النصاب القانوني لانعقاد اجتماع الفرع طبقاً لمقتضيات المادة 38 من القانون الداخلي لمجلس المنافسة؛

وعلى ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 093/ع.ت.إ/2024 بتاريخ 20 من محرم 1446 (26 يوليو 2024)، المتعلق بتولي شركة «Wendel S.E» المراقبة المشتركة غير المباشرة عن طريق فرعها «Expansion 17 S.C.A, FIAR» و «Global Performance 17 S.C.A, FIAR» لشركة «PN VII Topco S.à.r.l»، عبر اقتناة نسبة 50% من الرأس المال وحقوق التصويت المرتبطة بها إلى جانب شركة «Providence Equity Partners LLC»؛

وعلى قرار المقرر العام بالنيابة السيد محمد هشام بوعياد مجلس المنافسة رقم 0108/2024 بتاريخ 23 من محرم 1446 (29 يوليو 2024)، والقاضي بتعيين السيدة حنان التوزاني والسيد عادل الحميدي مقررين في الموضوع طبقاً لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلقة بحرية الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتميمه؛

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية المخول لها نشر الإعلانات القانونية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ فاتح ربيع الأول 1446 (5 سبتمبر 2024)، والذي منح أجل عشرة (10) أيام للأغير المعنين قصد إبداء ملاحظاتهم حول عملية التركيز أعلاه؛

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظرir من ملف التبليغ بتاريخ 2 ربيع الأول 1446 (6 سبتمبر 2024)؛

وحيث إن المجلس لم يتوصل بأي ملاحظة حول عملية التركيز الاقتصادي المذكورة من الفاعلين والمتدخلين في الأسواق المعنية؛

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 2 ربيع الأول 1446 (6 سبتمبر 2024)؛

وبعد تقديم المقرر العام المساعد السيد عبد الله قشاشي ومقرري الموضوع للتقرير العد بشأن عملية التركيز المذكورة، وكذا للخلاصات والتوصيات المنبثقة عنه، خلال اجتماع الفرع المنعقد بتاريخ 14 من ربيع الأول 1446 (18 سبتمبر 2024)؛

**الجهة المستهدفة** «PN VII Topco S.à.r.l»: هي شركة ذات المسؤلية المحدودة، خاضعة لقانون لوکسمبورغ ومسجلة في سجل التجارة والشركات تحت رقم 255828 B.2. ويقع مقرها برقم 18، زنقة لوکسمبورغ، دوقية لوکسمبورغ الكبرى. هدفها الرئيسي هو الاستحواذ والاحتفاظ وإدارة ونقل ملكية المشاركات وأي مصلحة، بأي شكل من الأشكال، في لوکسمبورغ والشركات الأجنبية أو في كيانات أو شركات أو استثمارات أخرى، أو الاستحواذ عن طريق الشراء أو الاشتراك أو بأي طريقة أخرى. وتنشط شركة «PN VII Topco S.à.r.l» كذلك في مجال تمويل وحياة حscar وأسهم من رأس المال شركات في مجال التربية والتعليم حيث تضم أكثر من 65 مدرسة دولية في كل من كندا، وقبرص، وفرنسا، والمملكة المتحدة وأندورا، وهولندا، والمغرب، والبرتغال، وإسبانيا والمملكة المتحدة وأندورا.

وتمتلك الشركة المستهدفة في المغرب المدرسة الخاصة التابعة للنظام التعليمي الوطني «Ecole Trilingue Internationale»، وهي شركة ذات المسؤلية المحدودة بشريك وحيد يوجد مقرها بالدار البيضاء. وكذا المدرستين الخاصتين التابعتين لنظام التعليم الفرنسي «Lycée Français Guy de Maupassant» و«Ecole Française Guy de Maupassant»، وهما شركتان ذوات المسؤولية المحدودة بشريك وحيد يوجد مقرهما بالدار البيضاء، والمدرسة الخاصة التابعة لنظام التعليم الفرنسي «Lycée Français Sophie Germain» وهي شركة ذات المسؤلية المحدودة بشريك وحيد يوجد مقرها بالرباط.

وحيث يستفاد من خلال ملف التبليغ وتصريحات الأطراف المبلغة، أن مشروع عملية التركيز الاقتصادي الحالي، يندرج في إطار استراتيجية الشركة المقتنية للاستثمار في شركات ذات جاذبية لمساعدتها على تحقيق إمكانات النمو على المدى الطويل، حيث تمثل هذه العملية فرصة لشركة «Wendel S.E» للاستثمار وتنويع محفظتها خاصة في سوق التعليم الخاص من التعليم الأولي إلى الثانوي، من خلال مجموعة من المدارس الخاصة :

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي الذي قامت به مصالح التحقيق والبحث للمجلس، استنادا إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، تم تحديد السوق المعنية بشقيها، سوق المنتوج والخدمة والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقا لأحكام النقطة الثالثة من الملحق رقم 1 المتعلق بملف التبليغ الخاص بعملية التركيز، الوارد في المرسوم رقم 2.14.652 تحت رقم 035.174.572. حيث يعرف السوق المعنية بكونها السوق المناسبة المحددة حسب نوع المنتوجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثرا عليها بصفة مباشرة أو غير مباشرة ؛

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، لاستيفائها شرطا من الشروط المنصوص عليها في المادة 12 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتميمه، وهو كون رقم المعاملات الإجمالي العالمي دون احتساب الرسوم، لمجموع المنشآت أو مجموعات الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز يفوق مبلغ 1.2 مليار درهم، وأن يفوق رقم المعاملات دون احتساب الرسوم، المنيجز بالغرب بشكل منفرد من قبل واحدة على الأقل من المنشآت أو من لدن مجموعة من الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين أطراف في عملية التركيز، مبلغ 50 مليون درهم ، كما هو محدد في المادة الثامنة (8) من المرسوم رقم 2.14.652 كما تم تغييره وتميمه ؛

وحيث إن الأطراف المعنية بهذه العملية هي :

**الجهات المقتنية بصفة مباشرة :**

- «Expansion 17 S.C.A, FIAR» : وهي شركة توصية بالأسهم، مؤهلة كصنどوق استثمار بديل خاص خاضع لقانون لوکسمبورغ، وهي مسجلة في سجل التجارة والشركات في لوکسمبورغ تحت رقم 180975 B1، ويقع مقرها برقم 15-11، شارع إميل رويت، L-2420 لوکسمبورغ. ويتمثل نشاطها في الاستثمار بشكل مباشر أو غير مباشر في سندات رأس المال للشركات التي لا يتم تداولها في الأسواق المالية، وذلك بهدف تمكين المساهمين من الاستفادة من نتائج إدارة استثماراتهم :

- «Global Performance 17 S.C.A, FIAR» : وهي شركة توصية بالأسهم، مؤهلة كصندوقي استثمار بديل خاص خاضع لقانون لوکسمبورغ، وهي مسجلة في سجل التجارة والشركات في لوکسمبورغ تحت رقم 180980 B1، ويقع مقرها أيضاً برقم 15-11، شارع إميل رويت، L-2420 لوکسمبورغ، دوقية لوکسمبورغ الكبرى. وهي تنشط كذلك في الاستثمار بشكل مباشر أو غير مباشر في سندات رأس المال الشركات :

وتتجدر الإشارة إلى أن شركتي «Expansion 17 S.C.A, FIAR» و«Global Performance 17 S.C.A, FIAR» تابعتان بصفة غير مباشرة لشركة «Wendel S.E» عبر فرعها «Wendel Luxembourg S.A».

- **الجهة المقتنية غير المباشرة** «Wendel S.E»: وهي شركة استثمار فرنسية تأسست كشركة قابضة أوروبية، وتم تسجيلها في 26/10/1957 تحت رقم 4-2.035.174.572. ويقع مقرها برقم 4-2 شارع بول سيزان 75008 باريس، فرنسا وهي مدرجة في بورصة Euronext بباريس ولديها محفظة شركات تنشط في عدة قطاعات، حيث تركز نشاطها على الاستثمارات طويلة الأجل في الشركات من أجل تحفيز نموها وتطورها ؛

## المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي شركة «Wendel S.E» المراقبة المشتركة غير المباشرة عن طريق فرعها «Expansion 17 S.C.A, FIAR» و «Global Performance PN VII Topco S.à.r.l»، عبر اقتناء نسبة 50% من الرأسمال وحقوق التصويت المرتبطة به، إلى جانب شركة «Providence Equity Partners LLC».

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن فرع مجلس المنافسة خلال اجتماعه المنعقد بتاريخ 14 من ربيع الأول 1446 (18 سبتمبر 2024)، طبقاً لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلقة بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتميمه، برئاسة السيد عبد العزيز الطالبي، وعضوية السيدين العيد محسومي ومنير مهدي.

الإمضاءات:

عبد العزيز الطالبي.

العيد محسومي. منير مهدي.

وحيث إنه بعد الاطلاع على وثائق الملف واعتماداً على نتائج التحقيق المنجز بهذا الشأن، فإن السوقين المعنيتين بهذه العملية هما:

- سوق التعليم المدرسي الخصوصي التابع للنظام الوطني؛

- سوق التعليم المدرسي الخصوصي المقدم وفق نظام التعليم الفرنسي.

غير أنه وبالنظر إلى طبيعة هذه العملية من حيث آثارها على المنافسة يمكن أن يبقى تحديد هذه الأسواق مفتوحاً دون حاجة لاعتماد تقسيم دقيق؛

وحيث إنه فيما يخص التحديد الجغرافي لسوق التعليم المدرسي الخصوصي، ونظرًا لخصائص العرض والطلب، لا سيما أهمية عامل القرب الجغرافي للمؤسسة التعليمية والذي يشكل محدداً أساسياً في اختيار آباء وأولياء التلاميذ، وكذلك وفق قرار سابق لمجلس المنافسة، عدد 07/ق الصادر في 5 رجب 1443 (7 فبراير 2022)، فإن تحديد السوق المعنية يكون على المستوى المحلي ويشمل المدن التي تتواجد بها المدارس التابعة للشركة المستهدفة وهي الرباط والدار البيضاء. غير أنه بالنظر إلى طبيعة هذه العملية وغياب أي تأثير أفقي على المنافسة في هذه السوق المعنية، يمكن أن يبقى تحديد هذه السوق الجغرافية مفتوحاً دون الحاجة لاعتماد تقسيم دقيق؛

وحيث إن نتائج التحليل التناهسي الذي أنجزته مصالح التحقيق والبحث للمجلس أسفرت عن كون عملية التركيز الاقتصادي هاته لن يكون لها أي تأثير أفقي سلبي على المنافسة في سوق التعليم المدرسي الخاص التابع للمنظومة الوطنية وسوق التعليم المدرسي الخاص التابع للبعثة الفرنسية لعدم تطاول أنشطة الأطراف داخل السوقين المذكورتين. وبالتالي فإنجاز هذه العملية لن يتربّع عنها أي تغيير في بنية السوق أو أي تراكم لحصص السوق للأطراف من شأنه خلق أو تعزيز وضع مهيمن داخلها؛

وحيث إنه انطلاقاً مما سبق واستناداً للوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة وكذا الأبحاث التي قامت بها مصالح التحقيق والبحث للمجلس، تبين على أن عملية التركيز الاقتصادي الحالية لن يكون لها أي تأثير عمودي أو أفقي أو تكتلي سلبي على المنافسة في السوقين المرجعيتين المعنيتين أو في جزء مهم منها.

قرر ما يلي:

## المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 093/ع.ت.إ/2024 بتاريخ 20 من محرم 1446 (26 يوليو 2024)، يستوفي الشروط القانونية.